

الماء فبوخا ويجعل في جرح لها زال ثم يصيب عليها ما يجر كرمها حتى
يقفوا ثم يفتح البزل حتى يذهب الماء واذا وقعت النجاسة في مباح قد
مد اخذت وما حولها والباقي طاهر وحل كما مد ما لم ينش النجاسة فيه
من مكان الي غيره وقال ابن عقيل حده ما وكسرو عاوه لم تنال اخر او
والا ولا صح واذا نجس العجين وشبهه فلا سبيل الي تطهيره ويجوز ان
يجلف اليه يم قال الهام احد لا يطعم لما يوكلكه واذا
اطعم الماكول وله لبن لم يشرب لبنه في كمال نضر عليه وتخرج الخاوذ
الانتفاع به وقد قال احمد في الطعام ينجس لا يتنفع به وقال بعض اصحابنا
بيكره ان يجلف لما كول نضر عليه وهل يكره لغير الماكول علي روايتين
وجوز انقاد الشيخين النجس عنه لا يجوز وفي جواز الاستصباح بالذ
النجس روايتان ولا يجوز بدهر الميتة رواية واحدة
ويجب غسل جميع الذكر والائتين من المذي وان لم يصبهما نضر عليه
ومحري غسله كله ذكر الشيخ وعنه يجب غسل جميع الذكر وعنه
معشرا اصابه فقط وعنه محري صحه بالما في البدن وعنه وضوح
المني اذا مل نجاسته ولا يطهر شي من النجاسات بالاستعماله في
اصح الوجهين وتطهر الخمر اذا اقلبت بنفسها علي الصبح وفي تحليلها
بشي كفتي بلقي فيها روايات التحريم وبها النجاسة والجواز والطهارة

والكره

عند الوضوء خاصة ويستاك عرضا وقال في المنيح والابيضاح طولا
وتسوك علي لسانه واسنانه ويغسل السواك ولا باس ان يتوسك
بالعود الواحد والاثان فصاعدا وهل يكره بالعود الرطب للضائم
علي روايتين **فصل** يستحب ان يجفل ونثر اي كل عين
بالامثال المطيب عنه يجمع بينهما بونز ويدهن عبا فان احتاج الي مداوة
جاز وسرخ شعرة ويفرقه واتخاذ الشعر افضل واحسنه للرجل
ان يكون علي صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم ان طال فالي منكسبه
وان قصر فالي شحمة اذنيه ولا باس ان تحاذ الذوا به واختلف قوله
في حلق الرجل شحم من غير حاجة فعنه يباح ولا فضل فيه كما خذ
المقراض وعنه يكره ويكره للمراه من غير عذر رواية واحدة ويجب
شاربه حتى يبين اطراف الشفة والزيادة علي ذلك قليلا ويكره القنوع
وحلق القفا من غير حاجة نضر عليه ويستحب توفير اللحية ولا باس
باخذ ما زاد علي القنصه نضر عليه ويكره نتف الشيب وخصا بغير
السواد سنه نضر عليه وقال القاضي خصا به بالورس والزعفران
جائز مستحب ويكره بالسواد نضر عليه وفي وجهه لا باس به حال
الكره ويستحب نتف الاطراف وحلق العانة وان زال ذلك بوجه او نضر
ونحوه فلا باس لكن يكره الاقذار من الشور وللرجل ذكره الامدي ويقلم اظفان

راسه

اولي

غيره